

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٧٣ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على نص المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيدة /مادى جيمس أونيل زوجة الدكتور محمد أمين تركي المقيمة في مدينة الاسكندرية بالجنس بالجنسية الأمريكية

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٠) .

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٧٤ لسنة ١٩٦٠

بالإذن لسيدة بالجنس بالجنسية اليونانية

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على نص المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيدة /أناخريستوميليدس المقيمة في مدينة القاهرة بالجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٧٥ لسنة ١٩٦٠

باستثناء سيارات الإسعاف المطلوب شراؤها أو استيرادها للاقليم المصري من احكام القرار الجمهورى رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم استخدام السيارات في الوزارات والهيئات العامة والمؤسسات الحكومية أو شبه الحكومية .

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تستثنى سيارات الإسعاف المطلوب شراؤها أو استيرادها للاقليم المصري من احكام المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٠) .

عبد اللطيف محمود البغدادي